من أقوال السلف في العين





فهد بن عبدالعزيز عبدالله الشويرخ

مقالات متعلقة

تاريخ الإضافة: 12/8/2023 ميلادي - 25/1/1445 هجري

الزيارات: 6898

من أقوال السلف في العين

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين؛ نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه أجمعين؛ أما بعد:

فالعين ثابتة؛ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((العَينُ حقٌّ))؛ [متفق عليه]، والعين تؤذي وقد تقتل؛ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((العين تُدْخِل الرجلَ القبرَ، وتُدْخِل الجمل القِدْرَ))؛ [أخرجه أبو نعيم في الحلية، وحسنه الألباني في صحيح الجامع].

للسلف أقوال في العين، يسَّر الله فجمعت بعضًا منها، أسأل الله أن ينفع بها الجميع.

- مذهب أهل السنة وقول علماء الأمة أن العين حق:

قال الإمام القرطبي رحمه الله: "العين حق... وهذا قول علماء الأمة، ومذهب أهل السنة، وقد أنكرته طوائف من المبتدعة، وهم محجوجون بالسنة، وإجماع علماء هذه الأمة، وبما يشاهد من ذلك في الوجود، فكم من رجل أدخلته العين القبرَ، وكم من جمل ظهير أدخلته القدر، لكن ذلك بمشيئة الله تعالى؛ كما قال: ﴿ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ [البقرة: 102]".

قال الإمام الشوكاني رحمه الله: "قد أنكر بعض المعتزلة كأبي هاشم، والبلخي أن للعين تأثيرًا... وليس هذا بمستنكَر من هذين وأتباعهما، فقد صار دفع أدلة الكتاب والسنة بمجرد الاستبعادات العقلية دأبهم ودَيْدَنهم، وأي مانع من إصابة العين بتقدير الله سبحانه لذلك؟ وقد وردت الأحاديث الصحيحة بأن العين حق، وأصيب بها جماعة في عصر النبوة... وبالجملة فقول هؤلاء مدفوع بالأدلة المتكاثرة، وإجماع مَن يُعْتَدُّ به من هذه الأمة سلفًا وخلفًا، وبما هو مشاهَد في الوجود، فكم من شخص من هذا النوع الإنساني وغيره من أنواع الحيوان هلك بهذا السبب"!

- محاولة المشركين أن يَعِينوا رسول الله عليه الصلاة والسلام:

قال السدي رحمه الله في قوله تعالى: ﴿ لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَارِهِمْ ﴾ [القلم: 51]: "يصيبونك بعيونهم".

قال النضر بن شمل رحمه الله: "يعينونك".

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله: "أي: يعينونك بأبصارهم، بمعنى يحسدونك لبغضهم إياك، لولا وقاية الله لك، وحمايته إياك منهم، وفي هذه الآية دليل على أن العين إصابتها وتأثيرها حق بأمر الله عز وجل".

قال العلامة السعدي رحمه الله: "حرصوا على أن يزلقوه بأبصارهم؛ أي: يصيبوه بأعينهم من حسدهم".

- خوف يعقوب عليه السلام على بنيه من العين:

قال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿ يَا بَنِيَّ لَا تَدْخُلُوا مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ وَادْخُلُوا مِنْ أَبْوَابٍ مُتَفَرِّقَةٍ ﴾ [يوسف: 67]: "رهِبَ يعقوب عليهم العَينَ".

قال محمد بن كعب رحمه الله: "خشِيَ عليهم العين".

قال الضحاك رحمه الله: "خشيَ يعقوب على ولده العين".

قال مجاهد رحمه الله: "خاف عليهم العين".

قال قتادة رحمه الله: "كانوا قد أُوتُوا صورًا وجمالًا فخَشِيَ عليهم أنفس الناس".

قال الإمام الطبري رحمه الله: "ذكر أنه قال ذلك لهم؛ لأنهم كانوا رجالًا لهم جمال، وهيئة، فخاف عليهم العين إذا دخلوا جماعةً من طريق واحد، وهم ولدُ رجلٍ واحد، فأمرهم أن يتفرقوا في الدخول إليها".

قال الإمام ابن الجوزي رحمه الله: "خاف عليهم العين".

قال الإمام ابن عطية الأندلسي رحمه الله: "قيل: خشِيَ عليهم العين؛ لكونهم أحد عشر لرجل واحد، وكانوا أهل جمال وبسطة".

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله: "يعقوب عليه السلام أمر بنيه لما جهزهم مع أخيهم بنيامين إلى مصر، ألَّا يدخلوا كلهم من باب واحد، وليدخلوا من أبواب متفرقة، فإنه كما قال ابن عباس... وغير واحد أنه خشِيَ عليهم العين؛ وذلك أنهم كانوا ذوي جمال وهيئة حسنة، ومنظر وبهاء، فخشي عليهم أن يصيبهم الناس بعيونهم؛ فإن العين حق، تستنزل الفارس عن فرسه".

- العين تؤثر في الإنسان، وقد تصرعه، وقد تقتله:

قال الإمام ابن عبدالبر رحمه الله: "العين... تصرع، وتؤذي، وتقتل... وفي قول رسول الله علية الصلاة والسلام: ((عَلَامَ يقتل أحدكم أخاه؟)) دليل على أن العين ربما قتلت".

قال الإمام القرطبي رحمه الله: "العين تؤثر في الإنسان وتصرعه؛ أي: تُضْعِفه وتنحله، وذلك بقضاء الله تعالى وقدره، ويُقال: إن العين أسرع إلى الصغار منها إلى الكبار، والله أعلم".

قال الإمام النووي رحمه الله: "قوله صلى الله عليه وسلم: ((ولو كان شيءٌ سابقَ القدر، سبقتْهُ العين))، وفيه صحة أمر العين، وأنها قوية الضرر".

قال الإمام العيني رحمه الله: "الإصابة بالعين ثابتة موجودة، ولها تأثير في النفوس".

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: "الإصابة بالعين قد تقتل".

قال الإمام القسطلاني رحمه الله: "الإصابة بها ثابتة موجودة".

- العين تضر الدواب:

قال الإمام ابن عبدالبر رحمه الله: "قال الأصمعي: رأيت رجلًا عيُونًا، سمع بقرة تحلب، فأعجبه صوت شخبها، فقال: أيتهن هذه؟ قالوا: الفلانية البقرة؛ أخرى يورُّون عنها، فهلكتا جميعًا، المورَّى بها والمورَّى عنها".

قال الإمام البغوي رحمه الله: "كانت العين في بني أسد، حتى كانت الناقة والبقرة السمينة تمر بأحدهم فيعاينها، ثم يقول: يا جارية خذي المكتل والدراهم، فأتينا بشيء من لحم هذه، فما تبرح حتى تقع بالموت، فتُنحر، وقال الكلبي: كان رجل من العرب يمكث لا يأكل ولا يشرب يومين أو ثلاثة، ثم يرفع جانب خبائه، فتمر به الإبل فيقول: لم أرَ كاليوم إبلًا ولا غنمًا أحسن من هذه، فما تذهب إلا قليلًا حتى تسقط منها طائفة وعدة".

- نفس العائن لا يتوقف تأثيرها على الرؤية:

قال العلامة ابن القيم رحمه الله: "نفس العائن لا يتوقف تأثيرها على الرؤية، بل قد يكون أعمى، فيُوصف له الشيء، فتؤثر نفسه فيه، وإن لم يَرَهُ، وكثير من العائنين يؤثِّر في الْمَعِين بالوصف من غير رؤية".

- العين سهام تخرج من نفس العائن نحو المعين تصيب تارة، وتخطئ تارة:

قال العلامة ابن القيم رحمه الله: "هي سهام تخرج من نفس الحاسد والعائن نحو المحسود والمعين، تصيبه تارة، وتخطئه تارة، فإن صادفته مكشوفًا، ولا وقاية عليه، أثَّرت فيه، ولا بد، وإن صادفته حذِرًا شاكيَ السلاح، لا منفذ فيه للسهام، لم تؤثر فيه، وربما ردَّت السهام على صاحبها".

- التبريك لمن خَشِيَ ضرر عينه، أو أعجبه شيء:

قال الإمام ابن عبدالبر رحمه الله: "طِباع البشر الإعجاب بالشيء الحسن، والحسد عليه، وهذا لا يملكه المرء من نفسه؛ فلذلك لم يعاتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك - يقصد عامر بن ربيعة لما عان سهل بن حنيف - وإنما عاتبه على ترك التبريك، الذي كان في وُسْعِه وطاقته".

قال الإمام القرطبي رحمه الله: "واجب على كل مسلم أعجبه شيء أن يبرِّك، فإنه إذا دعا بالبركة، صرف المحذور لا محالة، ألَا ترى قوله عليه السلام لعامر: ((ألا برَّكت))، فدلَّ على أن العين لا تضر ولا تعدو إذا برَّك العائن، وأنها إنما تعدو إذا لم يبرِّك، والتبريك أن يقول: تبارك الله أحسن الخالقين، اللهم بارك فيه".

قال العلامة ابن القيم رحمه الله: "إذا كان العائن يخشى ضرر عينه وإصابتها للمعين، فليدفع شرها بقوله: اللهم بارك عليه؛ كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعامر بن ربيعة لما عان سهل بن حنيف: ((ألَا بركت))؛ أي: قلت: اللهم بارك عليه".

ومما يُدفَع به إصابة العين قول: ما شاء الله لا قوة إلا بالله.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: "الذي يُعْجِبه الشيء ينبغي أن يبادر إلى الدعاء للذي يُعْجِبه بالبركة، ويكون ذلك رقية منه".

قال الإمام المناوي رحمه الله: "ينبغي للعائن أن يبادر إلى ما يعجبه بالبركة، فتكون رقية منه".

قال العلامة عبدالله بن محمد بن حميد رحمه الله: "أمر أن يقول الإنسان: ما شاء الله، أو يذكر الله، حينما يرى ما يعجبه".

- العين تكون مع الحسد، ومع الإعجاب ولو بغير حسد:

قال الإمام ابن عبدالبر رحمه الله: "العين إنما تكون مع الإعجاب، وربما مع الحسد، والرجل الصالح قد يكون عائنًا".

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: "العين تكون مع الإعجاب ولو بغير حسدٍ".

قال العلامة السعدي رحمه الله: "الحاسد هو: الذي يحب زوال النعمة عن المحسود، فيسعى في زوالها، بما يقدر عليه من الأسباب، فاحتيج إلى الاستعاذة بالله من شره، وإبطال كيده... ويدخل في الحاسد العائنُ؛ لأنه لا تصدر العين، إلا من حاسد شرير الطبع، خبيث النفس".

- العين تكون بغير اختيار العائن:

قال الإمام القرطبي رحمه الله: "قد يكون الرجل الصالح عائنًا".

قال العلامة ابن القيم رحمه الله: "الرجل... قد يعين بغير إرادته، بل بطبعه".

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: "العين تكون من الرجل المحبِّ، ومن الرجل الصالح".

قال العلامة عبدالله بن محمد بن حميد رحمه الله: "العين... تصيب الإنسان بإذن الله حتى من غير اختيار العائن، فربما أن الشخص يصيب ولده، ويصيب أقرب الناس إليه".

- التحرز من العين:

قال الإمام القرطبي رحمه الله: ﴿ وَقَالَ يَا بَنِيَّ لَا تَدْخُلُوا مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ وَادْخُلُوا مِنْ أَبْوَابٍ مُتَفَرِّقَةٍ ﴾ [يوسف: 67]: "لما عزموا على الخروج خشِيَ عليهم العين... وإنما خاف عليهم العين؛ لكونهم أحد عشر رجلًا لرجل واحد، وكانوا أهل جمال وكمال وبسطة... وإذا كان هذا معنى الآية، فيكون فيها دليل على التحرز من العين".

• قراءة المعوِّذتين لهما تأثير خاص في دفع العين:

قال العلامة ابن القيم رحمه الله: "المعوذتين... لا يستغني عنهما أحد قط... ولهما تأثير خاص في دفع السحر والعين وسائر الشرور، وحاجة العبد إلى الاستعاذة بهاتين السورتين أعظم من حاجته إلى النفس والطعام، والشراب واللباس".

كل عائن حاسد ولا بد، وليس كل حاسد عائنًا، فإذا استعاذ من شر الحسد دخل فيه العين، وهذا من شمول القرآن الكريم وإعجازه وبلاغته.

قال الله عز وجل: ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ * مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ * وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ * وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ * وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ﴾ [الفلق: 1 - 5]، فكل عائن حاسد، وليس كل حاسد عائنًا، فلما كان الحاسد أعمَّ من العائن، كانت الاستعاذة منه استعاذة من العائن.

• الصدقة والإحسان تدفع العين:

قال العلامة ابن القيم رحمه الله: "الصدقة والإحسان ما أمكنه، فإن لذلك تأثيرًا عجيبًا في دفع البلاء، ودفع العين، وشر الحاسد، ولو لم يكن في هذا إلا تجارب الأمم قديمًا وحديثًا، لكفى به، فما يكاد العين والحسد والأذى يتسلط على محسن متصدق، وإن أصابه شيء من ذلك، كان معاملًا فيه باللطف والمعونة والتأييد، وكانت له فيه العاقبة الحميدة، فالمحسن المتصدق في خفارة إحسانه وصدقته، عليه من الله جُنَّة واقية، وحصن حصين، وبالجملة فالشكر حارس النعمة من كل ما يكون سببًا لزوالها... فالمحسن المتصدق يستخدم جندًا وعسكرًا يقاتلون عنه وهو نائم على فراشه، فمن لم يكن له جند ولا عسكر، وله عدوٌّ، فإنه يوشك أن يظفر به عدوه، وإن تأخرت مدة الظفر، والله المستعان".

• الوقاية من العين:

قال العلامة ابن باز، والعلامة عبدالله الغديان، والعلامة بكر بن عبدالله أبو زيد، رحمهم الله، والعلامة عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ، والعلامة صالح الفوزان، في الفتوى (19822): "العلاج من العين: التحصن بذكر الله؛ بقراءة آية الكرسي بعد الصلاة، وعند النوم، وهكذا قراءة سورة الإخلاص والمعوذتين في كل صباح ومساء ثلاث مرات، مع الثقة بالله والتوكل عليه، واعتقاد أن النفع والضر بيد الله عز وجل، وأن ما شاء كان، وما لم يشأ لم يكن، وبذلك يقي الله العبد من العين وغيرها مما يضره.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين".

• علاج الإصابة بالعين:

قال العلامة ابن باز، والعلامة عبدالله الغديان، والعلامة بكر بن عبدالله أبو زيد، رحمهم الله، والعلامة عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ، والعلامة صالح الفوزان في الفتوى (20844): "علاج الإصابة بالعين يكون بالآيات القرآنية والأدعية النبوية، وبما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من استغسال العائن؛ فعن ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، قال: ((رأى عامر بن ربيعة سهلَ بن حنيف يغتسل، فقال: ما رأيت كاليوم ولا جِلْدَ مُخَبَّأة، قال: فلُبِطَ سهلٌ، فأُتِيَ رسول الله صلى الله عليه وسلم... فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عامرًا فتغيظ عليه، وقال: علامَ يقتل أحدكم أخاه؟ ألَا برَّكت، اغتسل له، فغسل عامر وجهه ويديه، ومرفقيه، وركبتيه، وأطراف رجليه، وداخلة إزاره في قدح، ثم صب عليه، فراح سهل مع الناس ليس به بأس))؛ [رواه أحمد، ومالك في الموطأ، وابن ماجه].

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين".

• يؤمَر العائن بالاغتسال للذي عانه، ويُجبَر على ذلك إن أباه:

قال الإمام ابن عبدالبر رحمه الله: "العائن يُؤمَر بالاغتسال للذي عانه، ويجبر - عندي - على ذلك إن أباه؛ لأن الأمر حقيقته الوجوب، ولا ينبغي لأحد أن يمنع أخاه ما ينتفع به أخوه، ولا يضره هو، ولا سيما إذا كان بسببه، وكان الجاني عليه، فواجب على العائن الغسل عندي"[1].

[1] لم أذكر أقوال العلامة محمد بن صالح العثيمين رحمه الله في العين؛ حيث سبق أن أفردت كلامه بموضوع مستقل، نُشِر بعنوان: الحسد والعين.